



كلية الحقوق
الدراسات العليا
قسم القانون التجاري والبحري

مسئولية الشريك في شركة الشخص الواحد

في ضوء القانون (٤) لسنة ٢٠١٨

«دراسة مقارنة»

رسالة للحصول على درجة الدكتوراه

مقدمة من الباحثة

مرؤة سيد محمد

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

رئيساً

الأستاذ الدكتور/ رضا محمد إبراهيم عبيد

أستاذ القانون التجاري والبحري عميد كلية الحقوق جامعة
بنى سويف (سابقاً).

عضوًا

الأستاذ الدكتور/ خليل فيكتور تادرس

أستاذ القانون التجاري والبحري - كلية الحقوق - جامعة
القاهرة

مشرفاً وعضوًا

الأستاذ الدكتور/ جمال محمود عبد العزيز

أستاذ القانون التجاري والبحري كلية الحقوق - جامعة
القاهرة ومدير مركز المعاملات القانونية للتجارة الداخلية
والخارجية كلية الحقوق - جامعة القاهرة (سابقاً)
ومدير مركز جامعة القاهرة للتعليم المدمج (سابقاً).

٢٠٢٢ / ١٤٤٣ هـ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ۖ إِمَّا
يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا
أُفٍّ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ۝٢٣﴾

سورة الإسراء الآية ٢٣ إلى ٢٥

الإهداء

إلى أمي وأبي الغاليين

حفظهما الله لي

وإلى أخويا مروان ومحمد

شكر وعرفان

قال الله تعالى: ﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾

الحمد لله حمداً كثيراً لا ينقطع بكرة وأصيلاً على توفيقه لي وتيسير الأمور لي لإتمام هذا البحث وإخراجه بالصورة التي هو عليها، فالحمد والشكر لله عز وجل الشكر الجزيل للوالدين الكريمين على مساندتهما ودعمهما المتواصلين. إنه لمن موجبات الشكر والنعمة من الله على عبده أن يتوجه بالشكر لكل من قدم يد العون والمساعدة له، لذا لزاماً على أن أتوجه بجزيل الشكر والعرفان إلى العالم الجليل والفقيه القانوني.

الأستاذ الدكتور/ رضا محمد إبراهيم عبيد

أستاذ القانون التجاري والبحري وعميد كلية الحقوق – جامعة بني سويف (سابقاً) ولذلك لقبول سيادته المشاركة فأدعو الله تعالى أن يتم عليه نعمته وأن يمتعه بالصحة ولباس العافية.

كما أتوجه بالشكر الجزيل والعرفان إلى الأستاذ الدكتور/ خليل فيكتور تادرس أستاذ القانون التجاري والبحري – كلية الحقوق جامعة القاهرة، وذلك لتفضله بقبول سيادته المشاركة في لجنة المناقشة والحكم على هذه الرسالة وليس ذلك بغريب عليه – فهو دائماً يقدم يد المساعدة لكافة الباحثين لتطوير أدائهم.

كما أتوجه بجزيل الشكر والامتنان إلى أستاذي الدكتور/ جمال محمود عبد العزيز أستاذ القانون التجاري والبحري – كلية الحقوق جامعة القاهرة – ومدير مركز المعاملات القانونية للتجارة الداخلية والدولية – كلية الحقوق جامعة القاهرة سابقاً ومدير مركز جامعة القاهرة للتعليم المدمج – سابقاً – الذي أشرف على متابعة بحثي ولم يبخل علي بنصائحه وتوجيهاته السديدة جعلها الله في ميزان حسناته. أسمى عبارات الشكر والتقدير والامتنان إلى لجنة المناقشة التي سوف أستفيد من ملاحظتهم.

هذا والكمال لله تعالى والعصمة له وحده والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله.

المقدمة

المقدمة

بادئ ذي بدء، تلعب الشركات في الوقت الراهن دورًا بارزًا في الاقتصاد المحلي والعالمي على السواء، حيث تأخذ في التطور والتنوع لمواكبة الحياة الإنسانية والظروف المحيطة بها، وتعتبر الشركات الأداة المثلى للنهوض الاقتصادي، فقد ازدادت هذه الأهمية لدرجة أصبحت معها هذه الشركات تشكل قوة اقتصادية واجتماعية تخشى الدولة من سطوتها وترى من واجبها أن تسهر على رقابتها حتى لا تنحرف عن الطريق الصحيح، وتصبح أداة للاستغلال الاجتماعي أو للسيطرة السياسية^(١).

والشركة - في مفهومها التقليدي - تعني العقد الذي يلتزم بمقتضاه شخصين أو أكثر بأن يساهم كل منهم في مشروع مالي بتقديم حصة من مال أو عمل، لاقتسام ما قد ينشأ عن هذا المشروع من أرباح أو خسائر^(٢)، فجوهر فكرة الشركة يتمثل فيما يقدمه الشركاء من حصص رغبة منهم في اقتسام ما قد ينشأ عن المشروع - المنشأ بينهم - من أرباح مقابل تحملهم الخسائر^(٣)، من هنا يولد شخص جديد هو الشخص المعنوي الذي تستقل ذمته المالية عن ذمم الشركاء المكونين له^(٤).

هذا وتتعدد أشكال الشركات التجارية وتنوع، ويعتمد التصنيف التقليدي في تقسيم الشركات في التشريعات الحديثة - منذ أكثر من قرن - بالرجوع إلى الدور الذي يلعبه كل من الاعتبار الشخصي كما في شركات الأشخاص، أو الاعتبار المالي كما في شركات الأموال. إلا أن هذا التصنيف لم يكن كافيًا للصمود أمام

(١) د/ عاطف محمد الفقي، الشركات التجارية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٧، ص ٥؛ د/ مصطفى كمال طه، "الشركات التجارية - الأحكام العامة في الشركات - شركات الأشخاص - شركات الأموال - أنواع خاصة من الشركات"، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، ط ١، ٢٠٠٩، ص ٣ وما بعدها؛ د/ حسام عبدالغني الصغير، النظرية العامة للشركات، دون ناشر، ٢٠٠٤، ص ٢.

(٢) المادة (٥٠٥) من القانون المدني المصري رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨، والمادة (١٨) من قانون الشركات الفرنسي الصادر في ٢٤ يوليو سنة ١٩٦٦م.

(٣) د/ حسين الماحي، الشركات التجارية قواعد سوق الأوراق المالية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٧م، ص ٢٧.

(٤) د/ سميحة القليوبي، الشركات التجارية، دار الأهرام للنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٢٢، ص ٥.

الفهرس

الصفحة	الموضوع
١	المقدمة
٦	إشكالية الدراسة
٧	أهداف الدراسة
٧	أهمية الدراسة
٨	نطاق الدراسة
٨	منهج الدراسة
٩	الباب الأول: مسؤولية المؤسس المحدودة في شركة الشخص الواحد
١٣	الفصل الأول: مفهوم شركة الشخص الواحد وطبيعتها القانونية
١٦	المبحث الأول: تعريف شركة الشخص الواحد وخصائصها
١٧	المطلب الأول: تعريف شركة الشخص الواحد
٣٣	المطلب الثاني: خصائص شركة الشخص الواحد وأهميتها
٣٤	الفرع الأول: خصائص شركة الشخص الواحد
٤٠	الفرع الثاني: أهمية شركة الشخص الواحد
٤٣	المبحث الثاني: الطبيعة القانونية لشركة الشخص الواحد
٤٤	المطلب الأول: شركة الشخص الواحد بين الاعتبار الشخصي والاعتبار المالي
٤٨	المطلب الثاني: النظريات القانونية المحددة للطبيعة القانونية لشركة الشخص الواحد
٤٩	الفرع الأول: نظرية الشخصية الاعتبارية للشركة
٥٢	الفرع الثاني: نظرية ذمة التخصيص
٥٤	الفرع الثالث: النظرية المختلطة
٥٧	الفصل الثاني: مسؤولية المؤسس المحدودة حال تأسيس شركة الشخص الواحد
٦٢	المبحث الأول: الشروط اللازمة لتأسيس شركة الشخص الواحد
٦٣	المطلب الأول: الشروط الموضوعية العامة لتأسيس شركة الشخص الواحد

الصفحة	الموضوع
٦٤	الفرع الأول: الشروط الموضوعية العامة التي تتعلق بالشركة
٦٦	الفرع الثاني: الشروط الموضوعية العامة الواجب توافرها في المؤسس الوحيد
٧٢	المطلب الثاني: الشروط الموضوعية الخاصة
٨١	المطلب الثالث: الشروط الشكلية لتكوين شركة الشخص الواحد
٨٧	المبحث الثاني: طرق تأسيس شركة الشخص الواحد
٨٨	المطلب الأول: التأسيس المباشر لشركة الشخص الواحد
٩٢	المطلب الثاني: التأسيس غير المباشر لشركة الشخص الواحد
٩٩	المبحث الثالث: حالات مسئولية المؤسس المحدودة في مرحلة تأسيس شركة الشخص الواحد
١٠٠	المطلب الأول: ماهية تحديد مسئولية المؤسس حال تأسيس شركة الشخص الواحد وأهميتها
١٠٤	المطلب الثاني: موقف التشريعات من مبدأ تحديد مسئولية المؤسس في شركة الشخص الواحد
١١٠	الفصل الثالث: مسئولية المؤسس حال إدارته لشركة الشخص الواحد
١١٥	المبحث الأول: السلطات والمسئوليات المقررة للمؤسس الوحيد في شركة الشخص الواحد
١١٦	المطلب الأول: حقوق المؤسس الوحيد في شركة الشخص الواحد
١٢٦	المطلب الثاني: الواجبات الملقاة على عاتق المؤسس في شركة الشخص الواحد
١٣٢	المبحث الثاني: مسئولية المؤسس المدير في شركة الشخص الواحد
١٣٤	المطلب الأول: حالات انعقاد مسئولية المدير في شركة الشخص الواحد
١٣٦	المطلب الثاني: المسئولية التي توقع على مدير شركة الشخص الواحد

الصفحة	الموضوع
١٣٧	الفرع الأول: المسؤولية المدنية التي توقع على المدير في شركة الشخص الواحد
١٤٣	الفرع الثاني: المسؤولية الجنائية التي توقع على المدير في شركة الشخص الواحد
١٤٧	الباب الثاني: مسؤولية المؤسس غير المحدودة في شركة الشخص الواحد
١٥٠	الفصل الأول: حالات المسؤولية غير المحدودة للمؤسس الوحيد في شركة الشخص الواحد
١٥٣	المبحث الأول: حالات المسؤولية غير المحدودة للمؤسس الوحيد في شركة الشخص الواحد في التشريعات المقارنة
١٥٩	المبحث الثاني: حالات المسؤولية غير المحدودة للمؤسس الوحيد في التشريع المصري
١٧٢	الفصل الثاني: مسؤولية المؤسس الوحيد عند التصرف في رأس مال الشركة
١٧٥	المبحث الأول: أحكام التصرف في كامل رأس مال الشركة
١٧٩	المطلب الأول: القواعد المنظمة لرأس مال شركة الشخص الواحد والرقابة عليها
١٨٨	المطلب الثاني: القواعد التي تحكم نشاط شركة الشخص الواحد والإعلان عنها
١٩٠	المبحث الثاني: أحكام التصرف في جزء من رأس مال الشركة
٢٠٠	الفصل الثالث: مسؤولية مؤسس شركة الشخص الواحد حال إفلاسها
٢٠٣	المبحث الأول: الذمة المالية لشركة الشخص الواحد
٢٠٦	المطلب الأول: نظرية وحدة الذمة المالية لمالك رأس مال شركة الشخص الواحد
٢١١	المطلب الثاني: نظرية تجزئة الذمة المالية لمالك رأس مال شركة الشخص الواحد
٢٢٠	المبحث الثاني: مسؤولية المؤسس الوحيد عند إفلاس شركة الشخص الواحد
٢٢٣	المطلب الأول: موقف المشرع من جواز إفلاس شركة الشخص الواحد

الصفحة	الموضوع
٢٣٣	المطلب الثاني: مسئولية المؤسس الوحيد في شركة الشخص الواحد المفلسة
٢٤٢	الخاتمة
٢٤٣	النتيجة
٢٤٨	التوصيات
٢٥١	قائمة المراجع
٢٥١	أولاً: قائمة المراجع العربية
٢٥١	أ - قائمة المراجع العربية العامة
٢٥٨	ب - قائمة المراجع العربية المتخصصة
٢٦٢	ثانياً: قائمة المراجع الأجنبية
٢٦٢	أ - قائمة المراجع الإنجليزية
٢٦٦	ب - قائمة المراجع الفرنسية
٢٦٩	الفهرس

Message extract
In the Arabic Language

Article (٤) bis of Law No. ١٥٩ of ١٩٨١ amended by Law No. (٤) of ٢٠١٨ states that “a one-person company is a company whose capital is wholly owned by one person, whether natural or legal, in a manner that does not conflict with its objectives and the founder of the company is not responsible for its obligations only within the limits of the capital allocated to it. The responsibility of the one-person company founder is limited to the amount of the capital that he provided when establishing the company, and it is not permissible to claim him personally for the company’s debts, because the company has a financial liability that is separate from his financial responsibility.

However, there are cases in which the founder of a one-person company has unlimited liability, as follows:

- If he liquidates the company in bad faith or stops its activity before the end of his term or achieving the purpose of its establishment.
- If he confuses his financial disclosure with the financial disclosure of the company.
- If he concludes contracts or acts in the name of the company under incorporation, and these contracts or actions are not necessary for the company’s incorporation.

Keywords:

- one person company - limited liability - unlimited liability - financial liability - capital.